الأمم المتحدة
S/RES/1826 (2008)
مجلس الأمن
Distr.: General
29 July 2008

القرار ١٨٢٦ (٢٠٠٨)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٩٤٥، المعقودة في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٨

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة، ولا سيما القرارات ١٧٣٩ (٢٠٠٧) و ١٧٦٥ (٢٠٠٧) و ١٧٩٥ (٢٠٠٨)، وبيانات رئيسه المتعلقة بالحالة في كوت ديفوار، والقرار ١٧٧٧ (٢٠٠٧) بشأن الحالة في ليبريا،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة كوت ديفوار واستقلالها وسلامة أراضيها ووحدتها، وإذ يشير إلى أهمية مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل والتعاون الإقليمي،

وإذ يشير إلى أنه أيد الاتفاق الذي وقعه الرئيس لوران غباغبو والسيد غيوم سورو في واغادوغو في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٧ (''اتفاق واغادوغو السياسي''، S/2007/144)، والاتفاقات التكميلية اللاحقة، على النحو الذي أوصى به الاتحاد الأفريقي،

وإذ يشير إلى أنه رحّب بإعلان السلطات الإيفوارية تنظيم الجولة الأولى للانتخابات الرئاسية يوم ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ (S/PRST/2008/11) وأنه شجع الأطراف الإيفوارية على مضاعفة جهودها للوفاء بهذا الالتزام، وشجع المجتمع الدولي على تقديم الدعم المستمر لتحقيق هذه الغاية،

وإذ يعرب مرة أخرى عن تقديره للرئيس بليز كومباوري، رئيس بوركينا فاسو (''الميسر'')، لجهوده المتواصلة لدعم عملية السلام في كوت ديفوار، ولا سيما عن طريق آليات متابعة اتفاق واغادوغو السياسي، **وإذ يثني** على الجهود المتواصلة التي يبذلها كل من الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في سبيل تعزيز السلم والاستقرار في كوت ديفوار ويشجعها، **وإذ يكرر الإعراب** عن دعمه التام لهما،

وإذ يشدد مرة أخرى على أهمية اشتراك الجهاز الاستشاري الدولي في اجتماعات لجنة التقييم والرصد، بصفة مراقب، **وإذ يشير** إلى أنه يمكن للميسر استشارة ذلك الجهاز في أي وقت،

وإذ يكرر الإعراب عن إدانته الشديدة لأي محاولة لزعزعة عملية السلام باستعمال القوة، **وإذ يعرب عن اعتزامه** دراسة الحالة دون إبطاء إثر أي محاولة من هذا النوع، استنادا إلى تقرير من الأمين العام،

وقد أحاط علما بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨ (S/2008/451)،

وإذ يلاحظ مع القلق استمرار حالات انتهاك حقوق الإنسان الموجهة ضد المدنيين، بما في ذلك ارتكاب أعمال عنف جنسي عديدة، بالرغم من التحسن المطرد في حالة حقوق الإنسان عموما، وإذ يشدد على وجوب إحالة مرتكبي هذه الأعمال إلى القضاء، **وإذ يكرر** الإعراب عن إدانته الصارمة لجميع انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في كوت ديفوار،

وإذ يشير إلى قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥) بشأن الأطفال والتراعات المسلحة والاستنتاجات اللاحقة التي خلص إليها الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتراعات المسلحة بشأن أطراف التراع المسلح في كوت ديفوار (S/AC.51/2008/5)،

وإذ يشير أيضا إلى قراريه ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقراره ١٦٧٤ (٢٠٠٦) بشأن حماية المدنيين في التراعات المسلحة، التي تدين أي عنف جنسي، **وإذ يشجع** الأمين العام على تعميم المنظور الجنساني في سياق تنفيذ ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار،

وإذ يؤكد على أهمية استمرار دعم منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي لتوطيد قدرة حكومة كوت ديفوار والهيئات الانتخابية على تنظيم العملية الانتخابية،

وإذ يقرر أن الحالة في كوت ديفوار لا تزال تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يقرر** تجديد ولايتي عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية التي تدعمها، على النحو المحدد في القرار ١٧٣٩ (٢٠٠٧)، حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، وذلك على وجه الخصوص من أجل دعم تنظيم انتخابات حرة ومفتوحة ونزيهة وشفافة في كوت ديفوار؛

٢ - **يطلب** إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار أن تدعم، في حدود مواردها المتاحة ونطاق ولايتها القائمة، التنفيذ التام لاتفاق واغادوغو السياسي والاتفاقات التكميلية له، وأن تسهم على وجه الخصوص في تحقيق الأمن الذي تتطلبه عملية السلام والعملية الانتخابية، وأن تقدم الدعم اللوجستي للجنة الانتخابية المستقلة في الإعداد للانتخابات وإجرائها؛

٣ - **يشجع بشدة** قوات الدفاع والأمن في كوت ديفوار والقوات الجديدة على أن تتشارك في وضع خطة شاملة تستهدف توفير الأمن للانتخابات، وذلك بالتنسيق الوثيق مع الميسِّر، بالحصول على الدعم التقني واللوجستي من عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار التي تدعمها القوات الفرنسية؛

٤ - **يشجع** الأطراف الإيفوارية على مواصلة إحراز تقدم ملموس، ولا سيما في إزالة ما تبقى من العقبات اللوجستية التي تعوق عملية تحديد هويات السكان، وتسجيل الناخبين، ونزع سلاح الميليشيات وحلها، وتجميع القوات، وبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وتوحيد قوات الدفاع والأمن وإعادة هيكلتها، وإعادة بسط سلطة الدولة في جميع أرجاء البلد؛

٥ - **يحث** الأحزاب السياسية على التقيد التام بمدونة قواعد السلوك الحميد في الانتخابات، التي وقعتها برعاية الأمين العام، **ويحث** بوجه خاص السلطات الإيفوارية على أن تفتح أبواب وسائط الإعلام الجماهيري أمام الجميع بالتساوي؛

٦ - **يهيب** بجميع الأطراف المعنية أن تكفل معالجة مسألة حماية النساء والأطفال لدى تنفيذ اتفاق واغادوغو السياسي، وكذلك خلال مرحلتي التعمير والإنعاش بعد انتهاء النزاع، بما في ذلك مواصلة رصد حالة النساء والأطفال والإبلاغ عنها؛

٧ - **يشدد على أهمية** ضمان حماية واحترام حقوق الإنسان لجميع الإيفواريين على قدم المساواة في إطار النظام الانتخابي، ويشدد خصوصا على إزالة العقبات والتحديات التي تعترض سبيل مشاركة المرأة في الحياة العامة وانخراطها الكامل فيها؛

٨ - **يدعو** موقعي اتفاق واغادوغو السياسي إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لحماية الفئات الضعيفة من السكان المدنيين، بجملة وسائل تشمل ضمان العودة الطوعية للمشردين وإعادة توطينهم وإعادة إدماجهم وضمان أمنهم، بدعم من منظومة الأمم المتحدة، وإلى الوفاء في هذا الصدد بتعهداتهم وفقا لاتفاق واغادوغو السياسي وبالتزاماتهم المقررة بموجب القانون الإنساني الدولي؛

٩ - **يعرب** عن اعتزامه القيام، بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، باستعراض ولايتي عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية التي تدعمها، فضلا عن قوام قوات العملية، في ضوء التقدم المحرز في تنفيذ الخطوات الرئيسية لعملية السلام والتقدم المحرز في العملية الانتخابية، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إليه قبل التاريخ المذكور بثلاثة أسابيع تقريرا عن ذلك، يشمل بعض النقاط المرجعية بشأن احتمال تخفيض قوام قوات عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار على مراحل، آخذا في الاعتبار العملية الانتخابية والحالة السائدة على أرض الواقع ولا سيما الأوضاع الأمنية؛

١٠ - **يكرر الإعراب** عن تأييده التام لجهود الممثل الخاص للأمين العام في كوت ديفوار، **ويشير** إلى أنه هو الذي سيصادق على أن جميع مراحل العملية الانتخابية توفر جميع الضمانات اللازمة لإجراء انتخابات رئاسية وتشريعية مفتوحة ونزيهة وشفافة وفقا للمعايير الدولية، **ويؤكد من جديد** تأييده للإطار ذي المعايير الخمسة الذي أعده الممثل الخاص والمشار إليه في الوثيقة S/2008/250؛

١١ - **يذكِّر** بأن نشر القائمة الانتخابية يمثل خطوة حاسمة في العملية الانتخابية، ويطلب إلى اللجنة الانتخابية المستقلة ومتعهدي الخدمات التقنية وسلطات كوت ديفوار والأحزاب السياسية أن يضاعفوا جهودهم في هذا الصدد، **ويطلب** إلى الممثل الخاص للأمين العام أن يصدق عليها بوضوح؛

١٢ - **يرحب** بالمساعدة المالية المقدمة من الجهات المانحة إلى اللجنة الانتخابية المستقلة التي مكنت من تمويل العملية الانتخابية؛

١٣ - **يهيب** بالجهات المانحة أن تزيد بوجه خاص دعمها المالي لعملية تجميع المقاتلين السابقين والميليشيات ونزع سلاحهم وإعادة إدماجهم، وإعادة بسط إدارة الدولة في شتى أنحاء البلد؛

١٤ - **يثني** على ممثل الأمين العام لجهوده الرامية إلى تيسير إعادة دمج المقاتلين السابقين عن طريق الشروع في تنفيذ ألف مشروع بالغ الصغر، **ويشجع** الجهات المانحة على أن تسهم في تمويلها؛

١٥ - **يطلب** إلى الأمين العام مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة الامتثال التام في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار لسياسة الأمم المتحدة القائمة على عدم التسامح مطلقا إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وإبقاء المجلس على علم بذلك، ويحث البلدان المساهمة بقوات على اتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة، بما فيها التدريب للتوعية قبل نشر القوات،

وعلى اتخاذ إجراءات أخرى لكفالة المساءلة التامة عن الحالات التي يتورط فيها أفراد تابعون لها في سلوك من هذا القبيل؛

١٦ - **يشير** إلى أهمية إحكام اتفاق واغادوغو السياسي والاتفاقات التكميلية، بما في ذلك الفقرة ٨-١ من اتفاق واغادوغو السياسي والفقرتان ٨ و ٩ من الاتفاق التكميلي رقم ٣، ويحث القوى السياسية الإيفوارية على الاعتماد على وساطة الميسر من أجل التغلب على أي صعوبة كبرى تعترض العملية الانتخابية؛

١٧ - **يثني** على الميسر لمواصلته دعم العملية المؤدية إلى تسوية الأزمة في كوت ديفوار، **ويطلب** إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار أن تواصل تقديم المساعدة إليه وإلى ممثله الخاص في أبيدجان، السيد بوريما باديني، في الاضطلاع بمساعي التيسير، بجملة وسائل تشمل مساعدة الميسر، حسب الاقتضاء وبناء على طلبه، في الاضطلاع بدوره التحكيمي وفقا لأحكام الفقرة ٨-١ من اتفاق واغادوغو السياسي والفقرتين ٨ و ٩ من الاتفاق التكميلي رقم ٣؛

١٨ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل اطلاعه بانتظام على الحالة وعلى الأعمال التحضيرية للعملية الانتخابية، بما فيها عملية وضع القائمة الانتخابية، ولا سيما بتقديم تقرير إليه في هذا الشأن في موعد لا يتجاوز ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛

١٩ - **يقرر** أن يبقي هذه المسألة قيد نظره الفعلي.